هذه شرح

لاسيما للعلامة الهمامة المحقق
المدقق الشيخ الأمير
الكبير نفعنا
الله به
وبعلومه
آمين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نعتني

نحمدك اللهم يامن وفقت العبد القرب ، ونصلي ونسلم
على انبيائك الذين اختصصتهم من الخلق اي انتخاب ، ولاسيما سيدنا
ومولانا محمد الذي قربته ورفعت له الحجاب ، حتى دنى فتدلى
فكان قاب قوسين او ادنى اقتراب ، محمد الذي انزلت عليه
يامولانا محكم التنزيل تتلوا على امته انك على الحق المبين ، انك
لا تسمع الموتى ولا تسمع الصم الدعاء اذا ولوا مدبرين ، صلى الله
عليه وعلى آله واصحابه والتابعين وتابعيهم الى يوم الدين وبعد
فيقول العاجز الفقير ، الى الغني القدير محمد بن محمد الملقب بالامير
عامله الله باللطف وحسن التدبير ، قد كنت رايت ابيات تتعلق بكلمة
ولاسيما وهي في غاية الحسن والانتقان ، لما اشتملت من تحقيق وتدقيق
واسعات كيف وهي تحت الزمان ، من بعض الاخوان ، الشيخ احمد بن الشيخ
الامام الشيخ احمد السجاعي عاملني الله واياه والمسلمين بالاحسان
بجاه سيدنا محمد سيد ولد عدنان ، فوضعت عليها تعليقا لطيفا في زمن
قصير بعيد العشا ، فلعتناه بعض الاذكيا وحشاه واورد عليه
بعض اعتراضات بيان ما استضعف عليه بعضا الله على معناه ، ثم
حشاه بعض آخر مجيبا عن بعض تلك الاعتراضات لا عن جميعها ،
لعدم اطلاعه على جميع الحاشية الاولى فوضعت هذا تاتيا في شان
ذلك مع مزيد فوائد فاقول وبالله استعين قال الم وماياتي
لاسيما اعلم انه يجب لابتدا بالحمدلة لاحد شيئين لامور ذوات
البال لحديث المشهور ولاشك ان هذا التاليف من ذوات البال وما
اقتضى ان لا يعمل بالحديث فيجب ان يكون ابتدا بها لفظا ولكن لما لا
انه جرى عادة المؤلفين بادراجها في مؤلفاتهم لفظا ورسما والمه خالفهم
في ذلك فلا بد لها افتتحهم من نكتة فعلها والله اعلم صحة نفسه
بان تاليفه هذا ليس من المؤلفات ذوات البال التي جرت العادة فيها

بما ذكر

بما ذكر حتى باني على عادتهما وقد الاعتبار عليه وهو المراد بقولي
في التصغير ولانه تركها من النظم عضا النعمة بان تاليفه هذا ليس من
الامور ذوات البال وهذا حسن تواضع من دات الرجال انتهى قال
المعترض ما نعتقد والادب في التعبير اذ يقول ولانه تركها من النظم
اشارة الى عدم تعيين رسمها لان قول النبي صلى الله عليه لا يبدا
فيه لم اللذكا اعم من ان يكون لفظا وخطا وخطا لا لفظا او لفظا
لاخطا لان حذف المعمول يوذن بالعموم وان كان الثواب المترتب على
لفظها مع كتابتها اكثر من الثواب المترتب على فعل احدهما فقط وايضا
من المصنف فلا ينهض علة للترك الشهيران ان يكون بمعونة لمن ليس
ممن يودي الحمد على ما ينبغي لكنه لا يغرس في جانب السملة منذ قال انتهى
واقول اما الاول لا ينهض علة ما ذكره فهو من الاشارة اذ حيث كان الا
الرسمي والخلاف في حديث واذا تركت على سبيل التعيين وكان جمعه مع اللفظ
اكثر ثوابا وجرت عادة المؤلفين به قديما وحديثا فلا ينبغي تركه فهذه
الاشارة الى ما هو معلوم من خارج من الاثواب فيه خلاف ما ذكره
من التواضع فيه ثوابا اعظم من ثواب الحمد ولاريب في ساغ العدول
عن الحمد اليه وفي بعض الحضم علة الترك وقوله من المصنف صوابه من
الهضم ان التضمنة الحال المتعلقة بالهضم اعني الكون هضما لا انه
العاملية بحال المتعلقة بالعلم اعني الكون عالما وقت لم يرجع العلة
الكون هضما بالنفس الهضم وان احاب بحور او تقدير قلنا لا
لا يحوج لذلك مع ان خلاف الاختصار ثم قال المعترض ايضا ما
في ذلك فالساقي قوله بانها من التعديد وهو باطل لا محالة او
للسببية بمعنى تلزم العلة للترك في ماعلة ثانية للترك وهو باطل
لانه قطعا من الامور ذوات البال فان اريد الرسمي من ذوات
ذوات البال منع بان الامر التالي في الحديث نكرة فيعم كل الافراد وايضا
علة للعلة وبعدها ظاهر البيان لعدم التبا المرالكلام ، فنامله